679 - حدثنا سعيد قال : حدثنا إسماعيل بن عياش عن عبيد الله بن عبيد الكلاعي عن مكحول ثم واحدة فطلقها امرأتك تطلق أن إلا أفعل لا : فقال أخته أو ابنته رجل إلى خطب رجل في Y تزوج هذه ثم أراد أن يراجع الأولى قال : ذلك له قال : وكيف إن كان قال الذي أنكحه : إنما أنكحتك على فراق امرأتك وقال الآخر : إنما شرطت لك أن أطلقها فقد طلقتها وأنا مراجعها ؟ فقال مكحول : يراجعها إن شاء